

## زكاة

اللجنة الاستئنافية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات

ضريبة الدخل في مدينة الرياض

القرار رقم (IR-2021-340)

الصادر في الاستئناف رقم (Z-17626-2020)

### المغاتيج:

استئناف - مدة نظامية - قبول الاستئناف - إعادة القضية لنظرها موضوعاً.

### الملخص:

طالبة المستأنف إلغاء قرار الدائرة الابتدائية المطعون عليه، القاضي برفض اعتراضه شكلاً على الرابط الالكتروني، مستنداً إلى أنه تم تقديم خطاب رسمي للهيئة بطلب تغيير البريد الإلكتروني ورقم الاتصال للشركة وذلك بتاريخ ١٤٣٩/٦/١٠هـ الموافق ٢٦/٠٢/٢٠٢٠م، بينما قامت الهيئة بإرسال الرابط الالكتروني على البيانات القديمة وذلك بتاريخ ١٤٤٠/٥/٣٠هـ الموافق ٢٠١٩/٥/٠٥م؛ ولذلك لم يتمكن من تقديم الاعتراض خلال المدة النظامية - أثبتت الهيئة بأنها تؤكد على وجاهة نظرها الواردة في المذكورة المقدمة أمام لجنة الفصل - ثبت للدائرة الاستئنافية استلام الهيئة للخطاب ووجود توقيع أحد موظفي الهيئة على استلامه - مؤدي ذلك: قبول استئناف المكلف، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة، وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

### المستند:

- مبدأ قضائي: مدة الاعتراض تبدأ من تاريخ علم المرسل إليه بالريل أو ما يفترض علمه به، فيتقرر لدى هذه الدائرة عدم علم المكلف بخطاب ريل الهيئة المعدل.

### الواقع:

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وآلله وصحبه ومن والاه؛ وبعد:

إنه في يوم الثلاثاء ٢٠٢٠/٣/١٤٤٣هـ الموافق ٢٦/٠٢/٢٠٢٠م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المشكلة بموجب الأمر الملكي

رقم (٦٥٧٤) وتاريخ ٢٣/١٢/١٤٣٩هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض وتلخص وقائع هذه الدعوى في أن (ممثل الشركة) يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن المنتهي إلى رفض اعترافه شكلاً، فإنه يدعي بأنه تم تقديم خطاب رسمي للهيئة بطلب تغيير البريد الإلكتروني ورقم الاتصال للشركة وذلك بتاريخ ١٠/٦/١٤٣٩هـ الموافق ٢٦/٠٢/٢٠٢٠م، بينما قامت الهيئة بإرسال البريد الالكتروني على البيانات القديمة وذلك بتاريخ ٣٠/٥/٢٠١٩هـ الموافق ١٤٤٠هـ، ولذلك لم يتمكن من تقديم الاعتراض خلال المدة النظامية، وعليه فيطلب المكلف نقض قرار دائرة الفصل لما تقدم من أسباب.

وحيث قررت الدائرة فتح باب المراجعة، فورد من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك مذكرة جوابية مؤرفة في ٢٠/٧/٢٢هـ الموافق ١٤٤١/١٢هـ، تجيب فيها عن استئناف المكلف، بأنها تؤكد على وجهة نظرها المقدمة أمام دائرة الفصل، كما أن ما أثاره المكلف لا يخرج عما سبق وأن تقدم به وأجبت عنه الهيئة في حينه، وعليه فتتمسك الهيئة بصححة إجرائهاه وسلمته وتطلب رد استئناف المكلف وتأييده قرار دائرة الفصل لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الثلاثاء ١٧/٠٨/٢٠٢١هـ، الموافق ١٤٤٣/١٠/٩هـ، قررت الدائرة عقد جلسة ترافع إلكتروني لمدة (١٠) أيام، فمضت المدة دون تقديم إضافة من طرفي الاستئناف.

وفي يوم الخميس بتاريخ ١٥/٠٣/٢٠٢١هـ الموافق ١٤٤٣/١٠/٢١هـ، وبعد اطلاع على المذكرات الخاصة بالاستئناف والرد عليها، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المراجعة ودجع القضية للفصل فيها.

## الأسباب:

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبيّن للدائرة انتفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، خلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

**وفي الموضوع**، وبعد اطلاع الدائرة على ملف الدعوى، وحيث يكمن استئناف المكلف في أنه لم يتبلغ بقرار البريد من قبل الهيئة لعدم تحدث الهيئة لبيانات التواصل وفق طلبه المرسل إليها، ولذلك لم يتمكن من الاعتراض على البريد خلال المدة النظامية، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسك بصححة إجرائهاه وسلمته وتطلب رد استئناف المكلف وتأييده قرار دائرة الفصل. وحيث تبيّن للدائرة تقديم المكلف خطاباً للهيئة والمتضمن مطالبة الهيئة بتحديث عنوان البريد الإلكتروني ورقم التواصل للمكلف وذلك بتاريخ ١٠/٦/١٤٣٩هـ الموافق ٢٦/٠٢/٢٠٢٠م، كما

تبين استلام الهيئة للخطاب ووجود توقيع أحد موظفي الهيئة على استلامه، في حين أشعرت الهيئة المكلف بالرегистر الزكي للعام محل الطعن على البريد الإلكتروني السابق وذلك بتاريخ ٢٠١٩/٠٢/٢٠م، وهو تاريخ لاحق لطلب تعديل معلومات المكلف وذلك بموجب الخطاب المرفق في ملف الدعوى. الأمر الذي يتبيّن معه عدم إبلاغ المكلف بوجود ربط زكي وفقاً لبيانات التواصل المحدّثة. ولا ينال من ذلك ما ذهبت إليه الدائرة مصدراً القرار محل الطعن من أن طلب تدبيث المعلومات المرسل آلياً للهيئة بتاريخ ١٤٤١/٠٩/٦ المافق ٢٠٢٠/٣/٢٠م كان بتاريخ لاحق لتاريخ الربط، حيث إن العبرة بالخطاب الأساسي والمقدم يدوياً بتاريخ ١٤٣٩/٠٦/١٠ المافق ٢٠١٨م، والذي ثبت استلامه من قبل الهيئة. وحيث إن مدة الاعتراض تبدأ من تاريخ علم المرسل إليه بالربط أو ما يفترض علمه به، فيتقرّر لدى هذه الدائرة عدم علم المكلف بخطاب ربط الهيئة المعدل، وعليه تخلص هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار الدائرة الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة وإعادة القضية إليها



### القرار:

**ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:**

**أولاً:** قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقى (٢٠٢٠-٤٦-LZ) الصادر في الدعوى رقم (٩٧١٢-Z-٢٠١٩) المتعلقة بالرегистر الزكي لعام ٢٠١٦م.

**ثانياً:** وفي الموضوع:

- قبول استئناف المكلف، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة، وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

**وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.**